

فتاوى رمضان 8341 هـ الحلقة الرابعة لفضية الشيخ أ.د. سعد الخثلان

سعد الخثلان

إذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية. فتاوى رمضان. فتاوى رمضان فتاوى رمضان برنامج يجمع المفتي بالمستتابة يأتيكم في مثل هذا الوقت من كل يوم في هذا الشهر الفضيل رمضان رمضان. نستقبل اسئلتكم واستفساراتكم على هاتف البرنامج صفر واحد واحد اربعة صفر خمسة اثنان تسعة تسعة وعلى الفاكس صفر واحد واحد اربعة اثنان خمسة خمسة ثلاثة. فتاوى رمضان. فتاوى رمضان. فتاوى رمضان بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلاة وسلاما على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ومرحبا بكم احبتنا الكرام الى حلقة جديدة من برنامج الفتاوى المباشر فتاوى رمضان ضيف حلقتنا هو فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سعد ابن تركي الخثلان استاذ الدراسات العليا بكلية الشريعة بجامعة الامام محمد ابن سعود للاسلام بالرياض في مطلع هذه الحلقة باسمكم وباسم فريق العمل نرحب بضيفنا. السلام عليكم شيخ سعد وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته وحياكم الله اخي فيصل وحياء الله الاخوة المستمعين حياكم الله الشيخ سعد ومع اولى اتصالات هذه الحلقة من عسير الاخ حامد تفضل

سلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته مساء الخير الاخ فيصل. حياك الله عندي ثلاثة اسئلة فيصل ممكن تفضل السؤال الاول آآ اختي كانت تدعو تلة يذهب بدموع كذا فسقطت الدم في فمها ثم بلعت بغير قصد اه والسؤال الثاني حكم اه البلغم فطروا لما يفطروا والسؤال الثالث تفسير قوله تعالى آآ ولا تبسط يدك طيب طيب تسمع الاجابة ان شاء الله شكرا جزيلاً للاخ حامد اه شيخنا قبل اسئلة الاخ حامد هنا احد الاخوة عن طريق جوال البرنامج اه يسأل يقول عندي بعض المال من زكاة العام الماضي اه وهل يجوز لي ان اضيفها مع هذا العام الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن اهتدى بهديه الى يوم الدين. اما بعد فالاخ السائل الكريم قد اخطأ بتأخير اخراج الزكاة من العام الماضي الا اذا كان هناك سببه معتبرا شرعا والا فالاصل اخراج الزكاة على الفور وعدم تأخيرها ولكن ما دام ان هذا قد وقع وحصل فعليه الان ان يبادر باخراج زكاة العام الماضي مع زكاة هذا العام مع التوبة الى الله عز وجل عن تأخير الزكاة نعم وبركة في علمكم اسئلة الاخ حامد يقول ان اخته كانت تدعو وتبكي اه دخل ببعض الدموع الى حلقتها ليؤثر ذلك على صيامها لا يؤثر ذلك على صيامها لان هذا الذي يعني دخل شيء يسير جدا وهو يختلط بالريق والاشياء اليسيرة هذه يعفى عنها ولذلك فان الصائم يتممض لصلاة الظهر ولصلاة العصر عندما يتوضأ ويختلط بريقه اثر ملوحة الماء وهذا معفون عنه بالاجماع هم. كذلك ايضا ما ذكر من آآ والله يا اختي لو افترضنا انه نفذ الى جوفها شيء مع انه ربما يكون

يعني توهمها بان ربما لان الدمع يعني معه قليل. لكن لو افترضنا انه نفذ شيء هو شيء يسير جدا. والاصل صحة الصوم ولا نعزل عن هذا الاصل الا بشيء واضح. نعم. ايضا سؤال عن حكم بلع البلغم وهل يؤثر في الصيام بلع البلغم آآ محل خلاف بين الفقهاء ويسمونه النخامة وهي مستقذرة وبلعها ايضا مضر من الناحية الصحية لكن اه الاثر الفقهي لبلعها هل يفسد الصوم ام لا اما اذا كان ذلك من غير قصد اه فان الصوم صحيح لكن لو تعمد الابتلاع كان يكون في الصلاة مثلا او نحو ذلك آآ فهل يؤثر اه على صومه ام لا اه اختلف العلماء في ذلك

منهم من قال انه انها اذا وصلت الى جوفه فانها اه تفطر وذلك لانها قد وصلت الى الجوف واهلها جرم والقول الثاني في المسألة انها لا تفطر حتى لو وصلت الى الجوف وهذا القول هو القول الراجح لكثير من المحققين لا من اهل العلم وذلك لانها لان هذا البلغم لم يخرج من الفم ولا يعد بلع غفلا ولا شربا ليس في معنى الاكل ولا الشرب والاصل صحة الصوم فهي اشبه بالريق فالقول الراجح ان لا ابتلاعه لا يؤثر على صحة الصوم ثم ان غالب من يسأل مثل هذه الاسئلة من عنده وساوس يعني من خلال استقراء

اسئلة السائلين عن ابتلاء الريق والبلغم في في معظم هؤلاء السائلين اه من ممن ابتلوا بالوسواس وبتدي بالوسواس فان غالب ما يذكره هو التوهم وليس حقيقة لكن على افتراض ان يكون حقيقة وعلى افتراض ان يكون السائل ليس عنده وسواس فالقول المرجح ان كثيرا من حقي من اهل العلم ان ابتلاع البلغم انه لا يفسد الصوم نعم. السؤال الثالث والاخير يسأل عن قول الله تعالى ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط. فتتعد ملوما محسورا. يسأل عن معنى هذه الاية نعم هذه الاية فيها ارشاد آ من الله عز وجل بعباده المؤمنين بتدبير المال بان يكون الانسان معتدلا بانفاقه وفي بذله فلا يكون مبدرا ومسرفا ولا يكون بخيلا مقترا فلا تجعل ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك. هذا نهي عن البخل التبذير اه عبر عن هذا بقوله ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك ولا تبسطها كل البسط هذا نهي عن آ الاسراف والتبذير نعم. فتتعد ملوما محسورا اي ان من اسرف وبذر وبدد امواله فانه يندم على ذلك فيما بعد ويلوم نفسه ويلومه الناس على ذلك الاسراف والتبذير الذي ادى الى ذهاب امواله نعم. فينبغي ان يكون لدى المسلم النظرة الصحيحة للمال ويتصرفا التصرف المعتدل هذا التصرف المعتدل له طرفان ملموما. الطرف الاول هو البخل والشح وهذا ما اه ذكر في اول الاية ما ما اشارت اليه الاية. ولا تجعل يدك مغلولة الى عنقك والطرف الثاني الاسراف والتبذير وهو ما اشارت اليه الاية ولا تبسطها كل البسط اذا المطلوب هو الاعتدال كما في الاية الاخرى والذين اذا انفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما يعني بين الاسراف وبين التقصير والبخل ونجد ان كثيرا من الاخلاق الفاضلة انها وسط بين طرفين. نعم. فنجد مثلا ان الشجاعة وسط بين طرفين مذمومين وهما آ اه الجبن والتهور. فالجبن مذموم والتهور مذموم. والشجاعة محمودة وهكذا ايضا الكرم خلق آ محمود بين آ البخل وبين الاسراف والتبذير نجد ان معظم الاخلاق الفاضلة انها اخلاق وسط بين طرفين مذمومين. نعم وبركة في علمكم. اه من الرياض الاخ ابو محمد تفضل السلام عليكم. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته الله يجزاك خير يا شيخ عندي ثلاث اسئلة تفضل السؤال الاول آ حكم دعاء للنظر الى انا طيب والسؤال الثاني اه اذا جيت في نهاية صلاة العشاء هل انتظر جماعة او اكم اصلي صلاة العشاء مع التراويح يعني ادخل بنية العشاء مع صلاة التراويح فيه جماعة تقام وهم يصلون التراويح لا طيب السؤال الثالث والاخير آ نهاية اذا مثلا دخلت المسجد واكتملت الصفوف اصلي هل يجوز اني اصلي كم الحق الركعة واصلي لحالي ولا ما يجوز او اسحب من احد الصفوف بحيث انه يكون طيب طيب تسمع تسمع الاجابة لكن في سؤالك الاول النظر الى اعلى في الدعاء تقصد في وقت الصلاة في القنوت او في الدعاء عموما في لا في القنوت عموما تلاحظ بعض المصلين طيب تسمع الاجابة ان شاء الله من الشيخ شكرا شكرا جزيلنا الاخ ابو محمد حكم النظر الى السماء وقت الدعاء ورفع اليد اه رفع البصر آ في الصلاة عموما هذا قد ورد النهي عنه والمصلي مطلوب منه ان ليكون نظره الى موضع سجوده الا عند التشهد فانه ينظر الى دبابته واما آ ما عدا ذلك فانه ينظر الى موضع السجود ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم اه حذر من اه رفع البصر الى السماء وقال ما بال اقوام اه يرفعون ابصارهم الى السماء تتخطفن ابصارهم او لا يكونون نعم ليتخطفن ابصارهم فحذر النبي عليه الصلاة والسلام من رفع البصر الى السماء اثناء الصلاة ولهذا فالمطلوب من المسلم اه ان ينظر الى موضع سجوده. نعم الحديث حديث ابي هريرة لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم في الصلاة الى السماء او لتخطفن ابصارهم وفي رواية عند مسلم لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلاة الى السماء او لتخطفن ابصارهم فهذا يعني وعيد وعيد في حق من رفع بصره الصلاة ويعني اقل ما يحمل عليه هذا الكراهة مع ان ظاهر الحديث هو التحريم وهكذا ايضا في دعاء القنوت لا يرفع الانسان بصره الى السماء لان الحديث السابق آ ايضا جاء التنصيص على دعا لينتهين اقوام عن رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلاة الى السماء هذا هو لفظ مسلم آ المطلوب عند الدعاء ان الانسان ينظر الى موضع سجوده ولا يرفع بصره وهكذا في جميع احوال الصلاة ينظر الى موضع سجوده الا في التشهد فانه ينظر الى موضع سبابته في غير الصلاة اذا كان يدعو يا شيخنا هل يرفع رأسه الى السماء حتى في غير الصلاة لا يرفع بصره الى السماء وانما ينظر نظرا معتدلا ينظر الى ما امامه او اسفل منه النظر الى السماء ليس له معنى وان كان قلب المؤمن يتجه الى علوم لان الله عز وجل في العلو سبحانه وتعالى فالله عز وجل له العلو بجميع اقسامه علو الذات وعلو القدر وعلو القهر جل وعلو لكن آ المطلوب من الداعي ان يدعو بخفض صوت وبخشوع وان آ يخفض بصره ولا يرفع بصره الى السماء السؤال الثاني عن من يأتي اه في نهاية صلاة العشاء ويبدأ الامام في التراويح يقول هل اصلي العشاء لوحدي او مع جماعة او ادخل

مع الامام بنية العشاء من يأتي متأخرا بعدما فرغ الناس من صلاة الفريضة وبدأوا في صلاة التراويح فانه يدخل معهم في صلاة التراويح بنية العشاء فاذا سلم الامام قام وقضى ما عليه وهو بهذا يكون آآ مفترضا اه تم بمتنفل واهتمام المفترض بالمتنفل لا بأس به قد كان معاذ بن جبل رضي الله عنه كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء ثم يرجع فيصلي بقومه. وهي في حقه نافلة وفي حقه فريضة. هم. كما جاء ذلك في الصحيحين واقره النبي صلى الله عليه وسلم على ذلك فدل هذا على صحة اهتمام المفترض بالمتنفل وعلى هذا نقول لمن يأتي وقد صلى الناس صلاة العشاء ودخلوا التراويح نقول ادخل معهم بالتراويح بنية الفريضة اذا سلم الامام نعم قم واقض ما فاتك وهذا خير من اقامة جماعة اخرى والامام يصلي صلاة التراويح. وهذا مما يلاحظ مما يلاحظ في بعض المساجد ان الصلاة ان الناس يصلون صلاة التراويح. ثم يأتي اناس متأخرون قد فاتتهم صلاة الفريضة. فيقيمون جماعة اخرى في نفس المسجد يشوشون بذلك على الجماعة الاولى ثمان هذا ايضا اقامة جماعتين في مكان واحد في زمن واحد هذا مخالف لمقصد الشريعة من الجماعة والمشروع في حق هؤلاء المسبوقين ان يدخلوا مع الامام اه وهم ببنية الفريضة والامام يصلي التراويح. واذا سلم الامام يقومون ويقضون ما فاتهم نعم. احسن الله اليك وبارك في علمكم. اه سأل عن اكتمال الصف اذا دخل الانسان في اه والصف مكتمل هل يصلي لوحده او يسحب من يصلي معه اذا اتى الانسان المشروع الا يصلي خلف الصف وحده. وانما وانما يبحث عن فرجة في الصف فاذا كان يوجد فرجة في الصف وصلّى خلف الصف وحده فان صلاته لا تصح لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا صلاة لمنفرد خلف الصف ولحديث واجس ابن معبد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده فامر ان يعيد الصلاة اما اذا بحث ولم يجد فرجة فان امكن ان يقارب بين المأمومين وآآ بحيث يحصل التراص. وسد الفرج ويجد هو فرجة كان هذا حسنا وان لم ينكر هذا فانه يصلي خلف الصف وحده ولا حرج عليه في قول في القول على القول الراجح وذلك لان كونه لا يصلي خلف الصف وحده غاية ذلك انه واجب والواجبات تسقط بالعجز عنها واذا كانت الشروط والاركان تسقط بالعجز عنها فالواجبات تسقط بالعجز عنها من باب اولي. لكن بشرط ان يستنفذ جهده ولا يجد فرجة داخل الصف وهذا هو القول المرجح عند كثير من المحققين اهل العلم اختاره الامام ابن تيمية وجمع من المحققين لان هذا قد اتقى الله ما استطاع واما ثوره يجذب شخصا من الصف الذي امامه فان هذا غير مشروع لان في هذا الجذب تعديا على انسان قد اتى مبكرا وتقدم في الصف فكيف ينقله من المكان الفاضل الى المكان المفضول ثم ان هذا الجذب يتسبب في خلخلة الصف وفي حركة الصف آآ ثمان هذا لم يرد ولذلك فالمشروع عندما لا يجد فرجة داخل الصف ان يصلي خلف الصف وحده ويسقط عنه هذا الواجب نعم احسن الله اليكم وبارك في علمكم. من الرياض الاخت سماح تفضلي السلام عليكم والسلام ورحمة الله وآآ والله عندي سؤالين في الزكاة. اتفضلي آآ السؤال الاولاني انا عندي ارض ميراث من ابويا باجرها وباخذ الايجار بتاعها اجرها ما يعادل هنا اه الف ومية ريال آآ هل الالف وميت ريال دولت آآ لازم اطلع عليهم زكاة طيب. تبقى الاجرة عندما تأخذ وتبقى عندكم سنة لا هو حضرتك اه يعني المستأجر يباخذ الارض يستأجرها ويبيجي في اخر المحصول بيديني اه مم بصري اربعتلاف خمسميت جنيه اللي هو ما يعادل هنا تقريبا الف ريال. طيب المبلغ استاذ الشيخ يقول المبلغ هذا هل يستمر معكم الى ان يحل عليه الحول او تصرفونه قبل الحول اه لا ممكن لا ممكن انا بصرفه قبل الحول لا يحول عليه الحول طيب طيب واضح. السؤال الثاني آآ السؤال الثاني بالنسبة لزكاة المال من اول مبلغ كان ابدأ اطلع زكاة مال كيف؟ اه النصاب؟ اه بالاضافة الى ان مسلا انا اه بيتوفر معي مبلغ يعني انا معي مبلغ من شهر حداثر بيتوفر معي من شهر حداثر لحد شهر خمسة اه بيتوفر معي شهر مبلغ واحيانا ما بيتوفرش معي فالمهم انا متبجي معي دلوقتي المبلغ بدأت اوفره من شهر حداثر آآ ميلادي. الى شهر خمسة ميلادي السنة دي. هل ده يجوز عليه الزكاة ام لا لا انت صرفت المبلغ كله يعني لا ما صرفتوش. انا كان بيدخل لي مبلغ بصرف منه جزء وبشيل جزء الكلام دهوت بدأت فيه من شهر حداثر آآ اللي هو شهر نوفمبر آآ العام اللي فات آآ لحد شهر آآ خمسة اللي هو احنا فيه حاليا. لكن ما اكتمل سنة الى الان محل حول لا لا لم يكتمل ايه هو بس من شهر آآ حداثر من شهر نوفمبر الى شهر مايو. طيب طيب اسمعي الاجابة ان شاء الله ان شاء الله. شكرا واياك الاخت سماح اه سألت انها لها ميراث ارض من اه والدها وتقول انه توجر هذي الارض لمن يستفيد من هذه الارض وفي اخر السنة يعطيها اه ما يقارب الف او الف ومئة ريال. اه انتم سألتم شيخ خليه يحول عليه الحول فقالت لا في الغالب انا نصرف هذه الاجرة ولا يحل عليها الحول آآ هذا المبلغ الذي يأخذونه بسبب

تأجير الارض لا زكاة فيه لانه لا يحول عليه الحول عندهم

فما دام انه لا يمضي عليه سنة بعد استلامه من المستأجر فلا زكاة فيه. نعم والارض عليها زكاة او لا يا شيخنا الارض ليس عليها زكاة الارض هذه ارض آآ مؤجرة

فهي من المستغلات والمستغلات ليس في اصولها زكاة. هم. نعم تسأل عن نصاب الاوراق النقدية وكذلك تسأل ان لديها مبلغ من شهر احد عشر ميلادي الى الان يعني حوالي ستة اشهر فقط

تسأل هل عليه زكاة او لا اما بالنسبة لنصاب الاوراق النقدية اي المبلغ الذي اذا اجتمع للانسان وحال عليه الحول وجب عليه ان يزكيه فهو نصاب الفضة ونصاب الفضة خمسمية وخمسة وتسعين جرام

وتعادل بالريالات هذه الايام الف ومئتين وخمسة واربعين ريال او ما يعادلها بالعملات الاخرى فمن ملك هذا المبلغ الف ومئتين خمسة واربعين ريال سعودي او ما يعادلها من العملات الاخرى

ومضى على ذلك سنة كاملة فتجب الزكاة في هذا المبلغ اما اذا كان المبلغ المدخر اقل من هذا فلا زكاة فيه واما بالنسبة لمن سألت عنه من انها ادخرت مبلغا من المال ومضى عليه ستة اشهر هذا لا زكاة فيه حتى يمضي عليه سنة كاملة

والمراد بالسنة السنة الهجرية القمرية وليس الميلادية فعلى الاخت الكريمة ان تحسب بالسنة الهجرية القمرية آآ والفرق بين السنة الهجرية القمرية والسنة الميلادية احد عشر يوما ستلاحظ هذا الفرق عند حساب الزكاة. لكن لو افترضنا ان هذا المبلغ المدخر مضى عليه سنة اه قمرية كاملة فتجد

فيه الزكاة واذا كان الانسان يصرف من آآ الدخل الشهري يصرف ويدخر ولا يستطيع ان يحصي ما الذي صرف؟ وما الذي ادخر على شكل بشكل دقيق لا يمكن ان يجعل له تاريخا محدد في السنة

ونفترض مثلا انه غرة رمضان وازكي جميع الرصيد الذي عنده ناويا تعجيل الزكاة فيما لم يحل عليه الحوض وتعديل الزكاة جائز وقد وردت به السنة وبذلك لا ينظرون للزكاة لرصيده الا مرة واحدة في السنة

كلما اتى غرة رمضان زكى جميع الرصيد. هذه طريقة ربما تكون اسهل لمن يدخر ويصرف يعني يأتيه دخل شهري يصرف منه ويدخر ولا يستطيع ان يضبط من الذي صرف وما الذي ادخر يمكن ان يفعل هذه الطريقة فهي احوط

هو اظبط نعم احسن اليكم وبركة في علمكم من جدة الاخ عبده تفضل السلام عليكم يا شيخ. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. الله يطول بعمره ويعطيك العافية كل شهر وانا وكل عام وانتم بخير ان شاء الله. وانت بخير

كذلك بارك الله فيك يا شيخ عندي الوالدة كبيرة في السن جاوزته احتمال السبعين وسوت عملية قبل رمضان نعم. ونصحنا الدكتور يعني لمصلحتها عدم صيامها فما ادري ايش الواجب حاليا لنا اربعة ايام وثلاث ايام في ما صامت فما ادري ايش الواجب علينا في الشيء هذا يا شيخ

طيب بعد رمضان يرجى ان شاء الله انها تستطيع الصيام والله نقول والله العالم يعني ما ندري عن الدستور يقول احتمال تجيها جلطة الكلام هذا يعني فقال لمصلحتها هي عدم الصيام نعم

يعني ما نصحنا الحين او بعد رمضان هو نصحنا انه عدم الصيام يعني فما ندري ايش الواجب علينا بالحالة هذي طيب طيب السؤال الثاني اه سلامتك الله يحفظك ان شاء الله الله يسلمك تسمع الاجابة ان شاء الله شكرا الاخ عبده

والدته في السبعين من عمرها عملت عملية جراحية نصح طبيب بان لا لا تصوم اه استفسرت منها شيخنا لكن ربما يتضح ذلك بعد اه مدة بعد اه ان تستقر حالتها في كونها اه تستمر في عدم الصيام او انها تستطيع

اه تلتزم بتعليمات الطبيب فلا تصوم ما دام ان الصوم يضر بصحتها فلا تصوم وتفطر والحمد لله والله تعالى يقول فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدته من ايام اخر

وقد لاحظت من استفتاءات بعض الاخوة المستفتين اه انهم يتخرجون اه من الفطر اذا كانوا مرضى. نعم. واقول لا وجه لهذا الحرج. لان الله الذي شرع الصيام وامر به هو الذي اباح الفطرة للمريض

الله تعالى لما فرض الصيام قال كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات. قال بعد ذلك فمن كان منكم مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر

فلا وجه لتحرج المريض الذي يتضرر بالصيام او يشق عليه الصيام مشقة كبيرة لا وجه لتحرج من الفطر فاللاخت الكريمة ما دام ان الطبيب نصحها بالفطر ان الصيام قد يضر بصحتها فنقول تفطر والحمد لله الله تعالى هو

اباح لها فطر وبعد ذلك ينظر ان كانت اه ترجو ان تقضي بعد رمضان فانها تقضي ولا شيء عليها غير ذلك وان قال الطبيب انها لا تستطيع ان تصوم آآ طيلة عمرها بسبب وضعها الصحي فانها تطعم عن كل يوم مسكينا

نعم. احسن الله اليكم وبارك في علمكم. احد الاخوة يسأل عن زكاة الراتب الشهري هل عليه الزكاة الراتب الشهري اذا كان الانسان لا يدخر منه شيئا فلا زكاة عليه فيه

واما اذا كان يدخر منه شيئا فان كان مدخر يبلغ نصابا فاكثر فيه الزكاة وذكرت قبل قليل ان نصاب الاوراق النقدية في هذا الوقت

الف وممتين وخمسة واربعين ريالاً فاذا كان يدخر هذا المبلغ فاكثروا حاله عليه الحول فتجد فيه الزكاة ولزكاة الراتب اكثر من طريقة منها ان يطلب كشف حساب بنكي وينظر الى اقل رصيد في السنة فيكون هذا هو الذي حال عليه بنحاول فيزيكه والطريقة الثانية اشرت اليها قبل قليل ان اجعل له تاريخاً محدداً في السنة ونفترض مثلاً انه منذ بداية رمضان ويزكي جميع الرصيد الذي عنده هو ناوياً تأجيل الزكاة فيما لم يحل عليه الحول وبذلك لا ينظر لزكاة راتبه الا مرة واحدة في السنة. نعم. شيخنا اذا فبعض الاخوة لا يستمر معه راتب الى نهاية الشهر في نهاية الشهر في احدى شهور السنة ينقطع يعني يكون عنده في اخر الشهر يوم او يومين بالصفير او بالسالب اللي يعتبر هذا انقطع عنه دوران الحول اي نعم نعم يعتبر انقطع عنه الحول ولا زكاة عليه. هم. ما دام انه قد وصل الى هذه المرحلة انه آآ لم يدخر شيئاً او وصل بالسالب في بعض شهور السنة فمعنى ذلك ان المدخر لم يحل عليه الحول لكن ينتبه بعد ذلك مم لذلك لو مضى الحول على المدخر لا تجد فيه الزكاة

اسأل الله لكم البركة في علمكم من الباحة الاخ خالد تفضل السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. الله يسعد مساك زميلنا الكريم سعد الله يحفظك حنا نحبك الله يطول عمرك مساك الله بالخير والعافية واحبك الله واكرمك الله يحفظكم شيخ انا في حقيقة في بلغني حقيقة اسألكم الله يطول عمرك افضل. فانا صحفي قال لي بالله تتكرم تسأل الشيخ اسأله عن العلم ان كنتم لا تعلمون. طال عمرك هذا ابوه اه مقتدر وابنه عليه التزامات كثيرة ويستحق حتى الزكاة. يعني يمكن عليه اه كما قال لي مبالغ كبيرة لم يقتلوا من الدين. ابوه ما يعطيه شئ. يقول انه الدين قال لا ما يجوز الزكاة فيه طيب اه اذا كان نوع صحيح ما ذكر هو لا تقول انه فهو لا يعطيه لا من زكاة ولا من اه خارجها يعني بما يكفل انه ولد يكون في رغد بالعيش وسلامتك يا شيخ

الله يسلمك شكراً جزيلاً لك خالد تسمع الاجابة ان شاء الله شكراً جزيلاً. شيخنا يسأل عن ابن آآ لد عليه آآ ديون تصل الى مئات الالاف. اذا سأل من ابيه ان يسدد هذه الديون وهو مقتدر الاب يقول انه لا يجوز ساعطيك اه من الزكاة ولا يعطيه من غير الزكاة نعم هو صحيح ليس له ان يعطيه من الزكاة في غير الدين في غير سداد الدين ليس للاب ان يعطي ابنه من الزكاة بل يجب على الاب اذا احتاج ابنه ان يعطيه من حر ما له وليس من الزكاة وهكذا الابن اذا احتاج ابوه يجب عليه ان يعطيه من حر ماله وليس من الزكاة

واما مسألة الدين فالدين الاب غير ملزم اصلاً بسداد الدين عن ابنه ولذلك فيجوز ان يسدد الاب دين ابنه من الزكاة بشرط ان يكون الابن عاجزاً عن سداد هذا الدين وان يكون الدين حالاً وليس مؤجلاً

فاذا كان الدين على الابن حال اذا كان الدين حالاً وليس مؤجلاً وكان هذا الابن عاجزاً عن سداد الدين فيجوز للاب ان سدد بين اذنه من الزكاة. لان الاب في الاصل اه غير ملزم بسداد دين ابنه. هم. ولهذا نجد ان الابن عندما مسلاً اه يضييق عليه الدائن وربما يعني اه يرفع فيه شكاية ويحبس هذا الابن الاب ليس مسؤول عن ابنه فالسلطة مثلاً لا تطالب الاب بان يسدد الدين عن اذنه. الجهة المختصة لا تطالب الاب ان يسدد الدين عن ابنه لانه ليس مسئولاً عن سداد مدين عن ابنه فما دام انه ليس مسؤولاً لا مسؤولية شرعية ولا حتى نظامية عن سداد ديون ابنه فيجوز له ان آآ يسدد اه دين ابنه من الزكاة فنقول اذا للاخ الكريم لعلك تنقل لابي هذا المدين انه لا بأس ان يسدد عنه الدين من من الزكاة وان الذي سمعه وان الذي سمعه ابوه من انه لا يجوز للاب ان يعطي الزكاة لابنه في انما هو في غير الدين في غير الدين آآ ما سمعه صحيح اذا احتاج الاذن يعطيه من حر ماله وليس من الزكاة. واما بالنسبة للدين فلا بأس ان يسدد الاب بين ابنه من الزكاة

احسن اليكم وبركة في علمكم من الرياظ الاخ نورة تفضلي اه انا امي لديها التهاب بالرئة فتستعمل جهاز اثناء النوم للاكسجين للرئة يضخ الماء اه يدخل الانف والفم والهوا لكن لا ترتوي منه اه اذا صامت رمضان يصح صيامها او عليها كفارة جهاز التنفس هذا فيه ماء او مجرد اكسجين اه لا ماء. لا ماء طيب تسمع الاجابة ان شاء الله. شكراً جزيلاً للاخت اه شكراً. نورا

شيخنا لهذا الجهاز هل يفطر لا يفطر جهاز الاكسجين لا يفطر هو اصلاً الاكسجين يذاب في الماء ثم بعد ذلك يكون في الجهاز التنفسي قسبة هوائية والرئة فهذا لا يفطر

وان كان قد ينفذ شئ يسير الى المعدة. لكن القدر الذي ينفذ الى المعدة هو قدر يسير جداً معفو عنه وهو اقل مما من اثر ملوحة الماء التي تبقى في الفم الحمد لله بعد المظمطة وهي معفون عنها بالاجماع فاستخدام بخاخ الاكسجين وكذلك بخاخ الربو هذه كلها لا تفسد الصيام والصيام معها صحيح والحمد لله الحمد لله نحن نشكركم في ختام هذه الحلقة فضيلة الشيخ الاستاذ الدكتور سعد بن تركي الخذلان استاذ ودراسات العليا بكلية

الشيعة بجامعة الامام

ان كنتم معنا واجبتكم على اسئلة الاخوة والاخوات. شكرا جزيلا. وشكرا لكم ولاخوة المستمعين شكرا لكم انتم احببنا الكرام وهذه تحية من آآ الزملاء من تنفيذ الفترة احمد الروضان ومن مذيعةها الزميل عبد الرحمن الداود وتحية من التنسيق جمعان جمعان و عبدالرحمن الحوطي من الاعلام الجديد فيحان السبيعي ونبيل الخليف وهذه التحية من منفذ البرنامج الزميل فارس ابن سعود المضيان من الاعداد والتقديم محدثكم فيصل بن جديان العتيبي ومن الاخراج الزميل عزام ابن حسن الحميضي. حتى الملتقى بكم غدا باذن الله عز وجل في تمام الساعة السادسة مساء. استودعكم الله والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته اذاعة القرآن الكريم من المملكة العربية السعودية فتاوى رمضان فتاوى رمضان فتاوى رمضان برنامج يجمع المفتي بالمستتاوة يأتيكم في مثل هذا الوقت من كل يوم في هذا الشهر الفضيل رمضان رمضان نستقبل اسئلتكم واستفساراتكم على هاتف البرنامج صفر واحد واحد اربعة اربعة اثنان خمسة خمسة ثلاثة. فتاوى رمضان. فتاوى رمضان رمضان